

**دراسة تحليلية لتفصيية إعادة تأمين
تجاوز خسارة التراكم**

إعداد

دكتور

أحمد عبد الفتاح على
مدرس الرياضة والتأمين
كلية التجارة - جامعة طنطا



بسم الله الرحمن الرحيم

دراسة نحيلية لتفعيل إعادة تأمين نجاوز خسارة التراكم

مقدمة:

أصبح من البديهي عند حساب قسط الخطر لأى نوع من أنواع التأمين ان يفترض أولاً أن جميع الأشياء المؤمنة مستقلة عن بعضها البعض. ويتربّ على هذا الافتراض ان حدوث خسارة لأحد الوحدات المؤمنة لن يؤثر على الأشياء الأخرى المؤمنة هذا من ناحية. ومن ناحية أخرى فإن السبب الواحد لن يؤثر على عدد من الوحدات المؤمنة في نفس الوقت

وبالطبع فإذا كان هذا الافتراض صحيحاً في غالبية حالات الخسارة فإننا لا يمكن أن نقول أنه صحيحاً في جميع حالات الخسارة. فهناك استثناءات من هذا الافتراض. ومن هذه الاستثناءات ما يلى:(٦)

* هناك من الأخطار المؤمنة ما يسبب خسارة لخطر آخر وهو ما ياثل العدو "infection" في مجال الطب أو ما يشابه ذلك مجازاً في الحريق على سبيل المثال حيث قد تسبب ظروف لا يمكن توقعها في انتشار الحريق خارج منطقة معينة لكي ينتقل إلى الأشياء الأخرى المجاورة

* والاستثناء الثاني هو أن تكون الأشياء المؤمنة غير مستقلة عن بعضها البعض. وبخاصة إذا كان هناك أحد الأسباب الذي قد يؤدي إلى خلق عدد من الخسائر في نفس الوقت ويحدث ذلك إذا كانت التغطية تتضمن الأخطار الطبيعية أو الأخطار السياسية.

وهذه الحالات الاستثنائية قد تؤدي إلى نتائج حادة تؤثر على النتائج الكلية لمحفظة المؤمن المباشر حيث أن هذه الحالات تؤدي إلى حدوث انحرافات غير معتادة وغير محسوبة تؤثر في نفس الوقت على عديد من الأخطار المؤمنة.

وفي ضوء هذا الموقف يجب أن يحمي المؤمن المباشر محفظته من هذه التراكمات "accumulations" غير المتوقعة. وهذه الحماية سوف تغطي حصته من العمليات المحتفظ بها "Retention" بعد عملية إعادة التأمين.

وتعتبر تغطيات تجاوز الخسارة هي أكثر الطرق ملائمة للحصول على الحماية المطلوبة نتيجة لترانك عدّة تعويضات ناتجة عن سبب واحد. وهي ما تسمى بـ تغطية تجاوز خسارة التراكم

وهذا النوع من التغطيات لم يلق الإهتمام الكافى من الدراسة والبحث على عكس تغطيات تجاوز الخسارة العادلة العاملة "Working cover"

ولذلك سوف يتناول الباحث في هذا البحث دراسة وتحليل الأساسيات التي تقوم عليها هذه التغطية من ناحية مسئولية معيد التأمين وعوامل وطرق التسعير لها وذلك من خلال المباحث التالية:

مكونات البحث:

المبحث الأول: تحليل مسئولية معيد التأمين وفقاً لتغطية تجاوز خسارة التراكم
المبحث الثاني: تحليل العوامل المؤثرة في تسعير تغطيات تجاوز خسارة التراكم
المبحث الثالث: تحليل طرق تسعير تجاوز الخسارة بالتطبيق على اتفاقيات التراكم

المبحث الأول

نطيل مسئولية معيد التأمين وفقاً للتغطية تجاوز خسارة التراكم

تتوقف مسئولية معيد التأمين في تغطيات تجاوز خسارة التراكم على ما يعنيه مصطلح التراكم.

وفي هذه الحالة سوف يكون معيد التأمين مسؤولاً عن جميع التعويضات التي تؤثر على احتفاظ المؤمن المباشر نتيجة لسبب واحد بشرط أن تزيد عن الاولوية "Priority" المحددة وتقوم هذه التغطية على أساس الحادث أو خسارة الحادث وتحدد المسئولية بقيمة معينة عن الحادث وكثيراً ما تحدد عن السنة.

إلا أنها في هذا المجال يجب أن تفرق بين تجاوز الخسارة عن الخطير "Per Risk" وتتجاوز الخسارة عن الحادث "Per event" والتي تمثل تغطية التراكم حيث أنه وفقاً للشروط التي تسرى على كل من المؤمن المباشر ومعيد التأمين نجد أن ما ينظر إليه على أنه حادث واحد في المعنى العام للتغطية إعادة التأمين عن الخطير يختلف عنه في تغطية تجاوز خسارة التراكم وفقاً للتعریف المحدد في اتفاقية إعادة التأمين

ولذلك يجب أن تحدد أولوية تغطية تجاوز خسارة التراكم عند ذلك المستوى الذي لا تسرى فيه التغطية إذا تأثر خطير واحد بالخسارة. فإذا كان احتفاظ المؤمن المباشر وفقاً للتغطية إعادة تأمين الفائض هو ١ جنيه فإن أولوية تجاوز الخسارة تحدد لحماية هذا الاحتفاظ من تراكم عدة تعويضات نتيجة حادث واحد ولا يجب أن تقل هذه الأولوية عن ١ جنيه

إلا أنه هناك بعض الحالات التي يجب أن تراعى في هذا المجال وهي:(٦)

(أ) حالة ضمان خطرين "Two - Risk Warranty"

ويشترط في هذه الحالة أن تسرى تغطية تجاوز خسارة التراكم إذا أثر الحادث الواحد على خطرين مؤمنين على الأقل

وتعتبر هذه الحالة ذات أهمية خاصة فيما يلى:
إذا كان الإحتفاظ يحدد على أساس أقصى خسارة محتملة مثل تأمين المريق الصناعي فإن الخطأ في حساب أقصى خسارة محتملة يترب عليه سريان اتفاقية تجاوز

خسارة التراكم نتيجة حدوث تعويض واحد وبالطبع فإن قسط التغطية لا يدخل في حسابه اعتبارات الخطأ في حساب أقصى خسارة محتملة ومن ثم يتم الاتفاق على حالة ضمان خطرين من أجل الحفاظ على طبيعة تغطية التراكم

(ب) حالة ضمان وثيقتين "Two Policy Warranty"

ولا تقوم هذه الحالة على أساس خطرين كما هو في الحالة السابقة ولكن تقوم على أساس وثيقتين فعلى سبيل المثال قد يجد المؤمن المباشر أن هناك ثلاثة وثائق قد تأثرت بقتل شخص واحد في حادث سيارة وهي:

* وثيقة الحوادث الشخصية لهذا الشخص

* وثيقة تأمين الركاب عن السيارة

* عقد تأمين الحوادث الشخصية الجماعي (بدون تحديد اسم)

وليمكن قبل حدوث الخسارة اكتشاف حدوث مثل هذا التراكم للوثائق والناتج عن تداخل وثيقة الحوادث الشخصية والركاب معا وإن كان ذلك ممكنا. ولذلك فإنه وفقاً لتغطية تجاوز خسارة التراكم للحوادث - الشخصية - يلحق بالشروط «شرط شخصين» حتى يفترض وجود التراكم حتى وإن كان شخصاً واحداً مفطى بوثيقتين أو أكثر ومن الممكن أن يحدث هنا الوضع في التأمين البحري بضائع أيضاً حيث تفطر عدة شحنات لدى مؤمن واحد على نفس السفينة(٤)

تعريف الحادث الواحد:

اما المشكلة الأساسية التي تواجه عند تحديد مسئولية معيد التأمين وفقاً لتغطية تجاوز خسارة التراكم فتكتمن في تحديد ما يعني بالحادث الواحد "one event" (٣) ورغم أن هناك كتابات عديدة في هذا المجال إلا أنه في غالبيتها لم يرد تعريف واضح ومحدد لما يعني بمصطلح «الحادث الواحد»

ففي كل حالة خسارة يتم السؤال عن الحادث الواحد فهو يتوقف على الإخطار المغطاه في كل حالة فالحادث الواحد الذي ينبع عنه خسارة عديد من الشحنات على السفينة يختلف عن الحادث الواحد للسرقة بما يؤدي إلى عدة خسائر.

وفي حكم المحكمة العليا الالمانية تم وضع تفسير لغوى بحث وهو إلى حدماً وصف

غير كافي لما يسمى «حادث خسارة واحد» (٦)

ويعتبر هذا التفسير غير ذي نفع لغرض تحديد المسئولية في إعادة تأمين تجاوز الخسارة فلم يوضع تحت أي ظروف تنتهي التغطيات المتعددة لمختلف الأشياء المؤمنة (في الممتلكات، تلفيات السيارات، والتأمين البحري)

وكذلك لم يوضح التغطيات المتعددة لوثيقة واحد أو التغطيات المتعددة لوثائق المسئولية المتعددة تجاه الطرف الثالث والتي قد تعنى حوادث متعددة يمكن تجميعها معاً لتشكل حادث واحد بالمعنى الخالص لتغطية تجاوز خسارة التراكم ولذلك فإنه من الضروري أن يبحث المؤمن عن معيار أضافي لتوضيح القرائن الزمنية والمكانية التي تربط الخسائر الفردية، فإذا أمكن تجميع الخسائر بهذه الطريقة فإنه يمكن فصلها عن كثير من الخسائر الأخرى المؤثرة في المحفظة وذلك لأنها تنتهي لسبب مشترك وسوف يجد المؤمن في نقطة الاتصال هذه أن طبيعة السبب المشترك تعتمد على الأخطار المؤمنة وخصائصها المحددة.

وتزداد صعوبة اثبات انتفاء الأخطار أو الوثائق لحادث واحد كلما اتسعت المنطقة المعظاه وزادت المدة بين أول وآخر خسارة ناتجة عن نفس السبب الواحد، فيكون الوضع بسيطاً في حالة تصادم سفينتين أو طائرتين أو سيارتين فلن يكون هناك شك في أن جميع الاصابات الخاصة بالأشخاص وإن جميع تلفيات الممتلكات ناتجة عن هذا السبب التي يمثل حادث واحد يرجع بدقة إلى مكان واحد وזמן واحد.

وتصبح الأمور أكثر تعقيداً عندما تنتيج الخسائر عن حوادث تنتشر على مدى سنة مع اختلاف كثافتها وأماكن حدوثها وتعتبر العواصف اقرب مثال على هذه الحالة وبالطبع فإن اقسام التأمين التي تقدم تغطيات العواصف سواء كتأمين عواصف أو في السيارات والبحري سوف لا تغير انتفاء الخسائر لنفس السبب الواحد وهو العاصفة ومع ذلك قد تفشل في مشاهدة كل الخسائر التي تحدث في بلد واحد لسنة كاملة نتيجة لنفس السبب الواحد.

ولتجميع الخسائر معاً كنتيجة لحادث واحد فإن وطأة العاصفة لا يجب أن تزيد عن الدرجة الطبيعية مع ضرورة وجود روابط زمنية ومكانية بين الخسائر الفردية وعموماً فإننا يمكن ان نذكر فنتين للخسائر تنتهي إليهما عديد من الخسائر الفردية كحادث واحد هو نفس الحادث وهاتين الفتنتين هما:

(ا) الاخطاء الطبيعية: (٧)

وتتضمن هذه الفتنة الخسائر الناجمة عن العواصف، الزلزال، البرد، والثلوج والفيضانات.

وليس من الصعب في مثل هذه الحالات بيان ما إذا كانت الخسائر الفردية تتسمى لنفس السبب وفقاً للعوامل الميتوروبلوجية مثل (مناطق الضغط المنخفض ذات العواصف الرعدية أو مناطق الزلزال)

وحيث أن مناطق الضغط المنخفض التي تسبب الأعاصير والرياح قد تمتد وتؤثر على منطقة متسعة نسبياً خلال فترة قصيرة. وحيث أنه من المستحيل تحديد وقت تأثير الخسائر الفردية وذلك لأن العواصف تكون في هبات متتابعة خلال فترات قد تكون قصيرة أو طويلة. فإن النواحي العملية المعروفة في اتفاقيات إعادة التأمين تحتم تحديد الحادث ليس من خلال حدود الوقت (شرط الساعة) فقط بل تشرط أيضاً أن ترجع الخسائر إلى نفس التوزيع الجوى وذلك لتحديد ما يعني بالحادث الواحد.

وبناءً على كل من «شرط الساعة» وتوافر التوزيع الجوى الواحد يمكن تحديد خسارة الحادث في حالة العواصف والأعاصير بأنها مبلغ التعويض الكلى وفقاً للتأمين أو إعادة التأمين مرضوع الاتفاقية المتعلق بجميع الخسائر التي قد تحدث خلال ٤٨ ساعة متتالية مع توافر نفس الظروف الجوية.

للشركة حرية اختيار اللحظة التي تبدأ منها فترة الـ ٤٨ ساعة المتتالية بشرط ألا تسبق تاريخ ووقت حدوث أول خسارة عن الحادث مسجلة لدى الشركة ويعتبر مدير التأمين مستولاً عن حصته من التعويض عن الخسائر المحتملة عن الحادث خلال تلك الـ ٤٨ ساعة مع ضرورة الا تتدخل أي فترة مع فترة سابقة.

ويتشابه وضع أخطار الزلزال مع الأعاصير والعواصف فعادةً ما يتكون الزلزال من هزات متتابعة من المستحيل تحديد تأثير كل منها على حدة. وبصفة خاصة إذا اتلفت المنازل أولاً ثم تعرضت للتدمير الكلى من خلال الهزات التالية ولذلك أصبح من الشائع عملياً في تأمين الزلزال تطبيق «شرط الساعة» لتحديد مكونات الحادث الواحد والذي ينص على ما يلى: (٣)

«ان كل الخسائر الناجمة عن الزلزال خلال ٧٢ ساعة متتالية تعتبر كأنها كارثة واحدة سواء كانت الزلزال مستمرة أو متباudeة في مداها وبصرف النظر عن توافر نفس الظروف الزلزالية.

وتختر الشركـة اللحظـة التـى تبدأ منها فـترة الـ ٧٢ ساعـة المتـالية بـشرط عدم تـداخل الفـترات.

ويـعتبر معـيد التـأمين مـسـئـلاً عن حصـته من الخـسائر التـي تـحدـث خـلال فـترة الـ ٧٢ ساعـة فـقط.

كـما يـطبـق شـرـط السـاعـة ايـضاـنـي تـأـمـينـي الفـيضـان وـخـسـائـرـي المـيـاه حـيثـ تـعـتـبـر جـمـيعـهـاـنـاـجـمـةـهـاـعـنـهـذـهـاـلـاـخـطـارـهـاـتـظـهـرـخـلـالـفـتـرـةـالـ٦٨ـسـاعـةـفـيـمـنـطـقـةـوـاحـدـةـكـانـهـاـحـادـثـوـاحـدـهـاـ.

ويـجبـ أنـنـؤـكـدـ أـنـ لـيـسـ الـهـدـفـ مـنـ «ـشـرـطـ السـاعـةـ»ـ هـوـ تـحـديـدـ مـسـتـولـيـةـ مـعـيدـ التـأـمـينـ ..ـ وـاـنـ كـانـ ذـلـكـ هـوـ ماـ يـنـتـجـ عـنـ تـطـبـيقـ شـرـطـ السـاعـةـ.ـ وـلـكـنـ الـهـدـفـ بـوـضـوعـ هـوـ تـحـديـدـ ماـ يـعـتـىـ بـالـحـادـثـ الـواـحـدـ "one event"ـ وـفـقاـ لـلـاـتـافـاقـيـةـ وـمـتـىـ كـانـ مـنـ الصـعـبـ تـحـديـدـ الخـسـائـرـ بـوـضـوعـ وـمـاـ إـذـاـ كـانـتـ الخـسـائـرـ الـمـتـعـدـدـ نـاجـمـةـ عـنـ نـفـسـ السـبـبـ الـواـحـدـ وـبـالتـالـىـ تـكـونـ مـغـطـاءـ بـاـتـافـاقـيـةـ تـجـاـوزـ خـسـارـةـ التـراـكـمـ فـىـ هـذـهـ الـحـالـةـ يـقـعـ عـلـىـ الـمـؤـمـنـ الـباـشـرـ عـبـءـ اـثـيـاتـ وـجـودـ حـادـثـ وـاحـدـ.ـ وـمـعـ الخـسـائـرـ التـيـ هـىـ بـطـبـيـعـتـهاـ قـدـ تـحدـثـ فـيـ أـىـ وـقـتـ مـنـ الـسـنـةـ أـوـ فـيـ فـصـلـ مـحـدـدـ فـانـهـ لـاـ يـكـنـ الـاسـتـدـالـ عـلـىـ أـنـ الـحـوـادـثـ الـمـتـعـدـدـ التـيـ تـحدـثـ فـيـ ظـرـوفـ مـكـانـيـةـ وـزـمـنـيـةـ مـحـدـدـةـ قـدـ نـتـجـتـ عـنـ حـادـثـ وـاحـدـ.

وـكـلـماـ كـانـتـ هـذـهـ الـظـرـوفـ الـزـمـنـيـةـ وـالـمـكـانـيـةـ ضـئـيلـةـ كـانـ مـنـ الصـعـبـ اـفـتـرـاضـ الـحـادـثـ الـواـحـدـ.

(بـ) الـاـخـطـارـ السـيـاسـيـةـ:

تعـتـبـرـ الـاـخـطـارـ السـيـاسـيـةـ جـزـءـاـ مـنـ الـاـخـطـارـ الطـبـيـعـيـةـ وـمـقـشـلـ اـهـمـ مـجـمـوعـاتـ الـاـخـطـارـ الـمـوـعـدـهـ هـىـ ضـةـ خـسـائـرـ التـراـكـمـ نـتـيـجـةـ لـسـبـبـ وـاحـدـ.ـ يـؤـدـىـ إـلـىـ عـدـدـ كـبـيرـ مـنـ الخـسـائـرـ الـفـرـديـةـ فـيـ طـبـيـعـةـ تـجـاـوزـ خـسـارـةـ التـراـكـمـ.

يـعـتـبـرـ خـلـرـ أـخـرـبـ فـىـ وـثـائقـ التـأـمـينـ الـبـحـرـىـ مـنـ اـهـمـ المـشاـكـلـ فـىـ هـذـاـ الـمـجـالـ.ـ فـقـبـلـ حـدوـدـ اـسـتـارـةـ لـاـ يـكـنـ تـحـديـدـ ماـ إـذـاـ كـانـتـ جـمـيعـ الـبـصـائـعـ أـوـ السـفـنـ التـيـ سـوـفـ تـصـابـ بـتـلـهـ جـزـئـيـهـ أـوـ سـوـفـ تـتـدـرـسـ نـتـيـجـةـ لـلـحـربـ بـيـنـ دـوـلـتـيـنـ.ـ سـوـفـ تـعـتـبـرـ نـتـيـجـةـ حـادـثـ وـاحـدـ.

أـوـ مـاـ إـذـاـ كـانـ كـلـ حـدـثـ عـدـائـيـ فـرـديـ أـوـ كـلـ اـعـتـداءـ بـالـقـنـاـبـلـ أـوـ خـطفـ سـفـيـنـةـ يـقـشـلـ «ـحـادـثـ وـاحـدـ»ـ فـىـ حـدـ ذاتـهـ وـعـومـاـ فـانـهـ يـكـنـ الـحـكـمـ عـلـىـ كـلـ حـالـةـ عـلـىـ حـدـةـ مـنـ خـلـالـ

ظروفها الخاصة. والاتفاق الوحيد في هذا المجال هو أن الحرب ككل لا ينظر إليها كحادث واحد ولقد أدىت صعوبة تعريف الحادث الواحد فيما يتعلق بخطر الحرب إلى اجبار المؤمنين على العمل بدون تعاريف كلية والاستعاضة عن ذلك بتحديد حدوداً كمية لمسؤولياتهم.

اما في تأمين الممتلكات فيما الاستعانة «بشرط الساعة» فيما يتعلق بالمخاطر السياسية الأخرى وبخاصة الاضطرابات والشعب والإضراب حيث تم تحديد فترة زمنية ٧٢ ساعة متصلة بشرط أن تكون داخل حدود مدينة أو قرية واحدة.

ونلاحظ هنا انه قد تم اضافة شرط الحدود الجغرافية إلى شرط الساعة المطبق في تأمين الفيضان. وفي التأمين البحري ليس هناك حاجة لتحديد شروط الإضراب أو الحرب لاهلية أو الشعب لأن الأشياء المؤمنة ليست في حالة ثابتة كما في تأمين الممتلكات ولكنها متحركة وان امكانية تراكم عدة وثائق أو اخطار مفطاه لدى نفس المؤمن في نفس المكان تعتبر صغيرة عما هو عليه الحال في تأمين الممتلكات (٤)

المبحث الثاني

تحليل العوامل المؤثرة في تسعير تغطيات تجاوز خسارة التراكم

تحتفل مستوى معيid التأمين في تغطية تجاوز خسارة التراكم عن مسؤوليته في تغطية تجاوز الخسارة عن الخطير وبالتالي فعند استخدام تغطية تجاوز خسارة التراكم يتطلب الامر اجراء بعد التعديلات على الاسس المستخدمة في حساب القسط وذلك نتيجة لنقص البيانات المتاحة في مثل هذه الاخطار

وسوف نناقش فيما يلى العوامل التي قد تؤثر في تسعير تغطيات التراكم واهما ما يلى:

اولاً: التسوييفات المتوقعة (٦)

تقوم التسوييفات المتوقعة لتغطيات تجاوز خسارة التراكم على معلمتين اساسيتين هما:

(١) احتمال حدوث حالة خسارة مفطاه.

ويتوقف هذا الاحتمال على نوع تغطية تجاوز خسارة التراكم فقد يكون هذا الاحتمال ثابتا تماما كما في حالة الحوادث الطبيعية مثل العاصف والاعاصير التي تحدث بانتظام في مناطق محددة وبالتالي يمكن توقعها ومراعاتها عند حساب الاقساط

ومتى وقع هذا الحادث الطبيعي فمن المحتمل ان يؤثر على عدد كبير من الاخطار الشابته المفطاه من قبل مؤمن واحد ولكن قد تكون تغطية تجاوز خسارة التراكم في التأمين البحري لتفادي تصدام سفينتين أو في تأمين الحوادث أو الحياة لتفادي وفاة عادة اشخاص لدى نفس المؤمن وذلك ما يجعل الامر اكثر تعقيدا ففي مثل هذه الحالات يشار التساؤل عن امكانية تأثير خطرين أو اكثر من هذا الاخطار غير الثابتة نتيجة لنفس الحادث الواحد (٤)

ولذلك فإن ما يجب تحديده هو امكانية تواجد خطرين أو اكثر من الاخطار المفطاه لدى نفس المؤمن في نفس المكان وفي نفس الوقت وتتأثر بالحادث بما يسبب التراكم. فإذا ما كانت الاخطار المفطاه غير ثابتة فلا يمكن للمؤمن مراقبة خطير التراكم ومع ذلك فإنه بالنسبة لاخطر تأمين الحوادث والحياة فإن الحوادث المتضمنة لاكثر من شخص عادة ما تكون اكثر تكرارا. كما انها من الناحية الاكتوارية تحدث بطريقة اكثر انتظاما عن التراكم

الناتج عن الحوادث الطبيعية مثل العواصف والزلزال.

ونتيجة لذلك فإن الاحصاءات الخاصة بتكرار الحوادث في تأمين الحوادث والحياة تكون متوفرة ومتحدة لحساب القسط بصورة أفضل مما عليه الحال في تأمين الممتلكات ولذلك فمن الممكن تقدير احتمال حدوث خسارة في كل من الحوادث والحياة بمساعدة الطرق الaktuarie.

(٢) احتمال انتشار الخسارة.

تظهر أهمية انتشار الخسائر بصفة خاصة في حالة الكوارث الطبيعية بما يستوجب دراسة مختلف العوامل غير المحققة عادة مثل مسار الرياح (من حيث المناطق ذات الكثافة السكانية العالية أو المنخفضة، المشروعات الصناعية المفطاه تأمينها..الخ) وشدة. ومن ناحية الزلزال يجب مراعاة أن هناك مليون زلزال يحدث سنويًا منها حوالي ٢٠ فقط ينعكس أثراً على التأمين ومن ذلك يمكن ادراك مدى أهمية كثافة هذا الحادث.

ولم يقتصر اهتمام الدراسات aktuarie الخاصة بحساب الاقساط على دراسة التقلبات وتحميات الآمان بل تعدت ذلك إلى ما يتعلّق بالتعويضات المتوقعة.

وأود أن أشير هنا إلى بعض الدراسات الخاصة باحتمال انتشار الخسارة في تفاصيل تجاوز خسارة التراكم ومنها ما أعدها كل من J. Sousselier و M.Ramel و وفقاً لهذه الدراسة فإن احتمال انتشار الخسارة - والذى يعني الدرجة التي يكون فيها الخطير مسبباً لخسارة كبيرة - ينبع من خلال قانون الحوادث النادر المتعلقة بالتدمير^(٥)

وفقاً للصيغة المحددة بهذه الدراسة فإن قسط تجاوز الخسارة يتوقف على:

- * فهرس الحوادث المدمرة
- * درجة التباين (كمؤشر aktuarie لتقلب خيرة التعويضات التي يفترض أن تكون أعلى من المستوى الطبيعي).

وإذا تناولنا هذه النقاط نجد أن دراسة فهرس الحوادث المدمرة تقوم على حوادث الخسارة الفعلية ومن ثم فهي غير متحدة للأغراض العملية ولذلك فمن الصعب وضع التعليق على اتجاه التراكم وبصفة خاصة إذا أخذنا في الاعتبار اختلاف كثافة المباني وطرق التشيد من مكان لآخر ومن بلد لأخر.

كما يؤدى الاختلاف فى كل من كثافة السكان فى المناطق المعرضة لخطر التراكم وفى تصنیف محفظة المؤمن المباشر فى هذه المناطق إلى أن تصبح البيانات الناتجة عن الدراسة مختلفة إلى حد كبير.

ومن الانتقادات التي وجهت إلى صيغة J. Sousselier و M. Ramal أن تطبيق النماذج التي وضعوها يؤدى إلى مزيد من عدم التأكيد حيث أنهم ينظرون إلى التراكمات الأخرى المحتملة وليس إلى خطر التراكم في الوقت الحالى.

كما أنها قد أوضحا أن فوزهما الخاص بتعويضات تجاوز خسارة التراكم قد يؤدى إلى حسابات تقريبية بسبب الانحرافات الكبيرة في تغطيات التراكم (٥).

كما قدم H. Ammeter دراسة أخرى ولكنه ركز في هذه الدراسة على أن البيانات الاحصائية المطلوبة لتطبيق النموذج غير متاحة دائماً ولذلك يجب اختبار النتائج الافتراضية المستخرجة بتطبيق بيانات حساب القسط بالطرق الأولية المستخدمة عملياً (٦).

ومن المشاكل التي تواجه تقدير احتمال الخسارة المستخدم في حساب الاقساط وبخاصة في تغطيات الممتلكات - أنه في الحالة المتعلقة بالتغطيات التي تشترط دفع مبالغ تأمين ثابتة كما هو الحال في الحوادث والحياة تقع على المؤمن عبء توقع الخسائر الكلية فقط ولكن على العكس من ذلك في تأمين الممتلكات فإنه يجب أن يتوقع كل من الخسائر الكلية والخسائر الجزئية ونتيجة لذلك فإن خسارة التراكم عادة مات تكون في عدد كبير من الخسائر الجزئية وعدد صغير من الخسائر الكلية.

وفي ضوء هذه الصعوبات يمكن أن نستخلص أن تطبيق النماذج الافتراضية لتحديد انتشار الخسارة يكون مقبولاً في الحوادث والحياة حيث تكون جميع الخسائر كلية (باستثناء العجز في تأمين الحوادث).

وفي هذه الحالات يمكن تقدير احتمال انتشار الخسارة بسهولة تامة مع مراعاة انتشار مبالغ التأمين داخل المحفظة المفطاه كما أن هناك دراسات متعلقة بتكرار خسائر التراكم في هذه الأقسام.

أما من ناحية تأمين الممتلكات فإنه لا يمكن تطبيق الطرق الافتراضية دائماً نتيجة لعدم وجود الأسس الثابتة لخبرة التعويضات أو نتيجة عدم كفاية الاحصاءات المتاحة.

ثانياً التباين:

من المعروف أن درجة التباين المحددة بالحسابات الاكتوارية لخبرة التعويضات عن تغطية تجاوز خسارة التراكم تفوق عادة المتوسط. ولذلك يجب تطبيق التقلبات وتحميلات الأمان على الحد الأقصى للقسط الصافي للخطر.

وحتى بأفتراض دقة حساب القسط الصافي للخطر من وجهة النظر الاكتوارية فليس بالضرورة أن تكون نتائج التراكم لمعبد التأمين مرضية^(٢).

ونتيجة لذلك وكما أوضح كل من M. Ramal J. Sousselier ومن الضروري أن تكون التحميلات عالية إذا كان كل من قسط الخطر ودرجة التعويضات المتوقعة صغيراً ويطبق هذا بصفة خاصة في تغطيات تجاوز خسارة التراكم وذلك على عكس ما هو مطبق في التغطيات عن الخطر.^(٥)

ثالثاً: تداخل وحدات الخطر^(٧)

تعتبر عدم استقلالية وحدات الخطر أو تداخلها من العوامل ذات الأثر الكبير على وضع الأسعار الخاصة بتغطيات التراكم. فهناك دائماً إمكانية تعرض عدة اتفاقيات في محفظة معبد التأمين لنفس الخطر الواحد وبصفة خاصة في حالة الكوارث الطبيعية.

ونتيجة لذلك فليس بالضرورة أن تزيد التقلبات في خبرة التعويضات زيادة صغيرة مع كبر حجم المحفظة كما هو معهود في الأنواع الأخرى من عمليات التأمين.

ونقطة الاختلاف في تغطيات التراكم لا تتحصر فقط في حجم وتوازن المحفظة بل تتعداها إلى وجوب انتشار وحدات الخطر (جغرافياً) على طول المناطق التي لا تترافق مع بعضها البعض.

وحتى إذا كانت محفظة معبد التأمين مكونة من تغطيات تجاوز خسارة محددة تماماً في المناطق الجغرافية منفصلة بما يعني عدم تأثير التغطيات نتيجة حادث واحد. فإن ذلك لا يعني إمكانية تطبيق قانون الاعداد الكبيرة.

إذا افترضنا أن قسط الخطر المحدد للتغطية تراكم ١٠ مليون جنيه تسرى بعد أولوية ٣ مليون جنيه هو ١٠٠٠ جنيه.

ففي هذه الحالة يمكن تحقيق التوازن بين الاقساط والتعويضات بأحدى طريقتين:

* إما أن تكون محفظة معبد التأمين مكونة من ١٠٠٠ اتفاقية إعادة تأمين يكون مبلغ

تجاوز الخسارة السنوية لها . ١ . مليون جنيه.
أو

* يكون لدى معيد لتأمين اتفاقية واحدة فقط تتأثر بالخسارة الكلية مرة كل ١... سنة وحيث أن عدد المؤمنين المباشرين الذين يطلبون إعادة التأمين يعتبر محدوداً فلن يكون معيد التأمين في وضع يمكنه من تكون محفظة من ١... خطر كما أنه لا يمكن أن يتعامل مع الحسابات لفترة طويلة قد تصل إلى ١... سنة.

ونخلص من ذلك إلى أنه إذا كنا ندعى أن العدد الكبير من الوثائق داخل المحفظة يمكن أن يؤدي إلى حدوث التوازن لتفطية تجاوز خسارة التراكم رغم أن الوثائق المؤمنة وفقاً لهذه التفطية غير مستقلة عن بعضها البعض فيمكن أن تتوقع أن جميع هذه الوثائق أو عدد كبير منها سوف يتاثر نتيجة نفس الحادث الواحد.

ولذلك يوصى في حالة وضع أسعار تفطيات التراكم أن تكون كافية بحيث تغطي التقلبات غير المتوقعة.

المبحث الثالث

تحليل طرق تسعير تجاوز الخسارة

بالتطبيق على تغطية التراكم

يهدف هذا المبحث إلى تحليل طرق التسعير المستخدمة في مجال تجاوز الخسارة وهي:

أولاً: طريقة التكلفة الفعالة.

ثانياً: طريقة التعرض

ثالثاً: طريقة فترة الاسترداد

وذلك للوقوف على ما يمكن أن يستخدم منها في وضع اسعار تجاوز خسارة التراكم وفي ضوء مسؤولية معيد التأمين السابق تحليلها والعوامل المؤثرة في وضع السعر. وسوف نتناول كل من هذه الطرق بالتحليل فيما يلى.

أولاً: طريقة التكلفة الفعالة. (٦)

تقوم طريقة التكلفة الفعالة على أساس خبرة السنوات الماضية بعد إجراء بعض التعديلات عليها للامتناع عنها للتسخير مستقبلاً.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن طريقة التكلفة الفعالة المستخدمة في وضع اسعار تغطيات تجاوز الخسارة عن الخطير لن تكون ملائمة للحساب في تغطيات تجاوز خسارة التراكم وقد تستخدم فقط كأسلوب مقارنة. ويرجع ذلك أولاً إلى عدم توافر المتطلبات الأساسية لتطبيق طريقة التكلفة الفعالة وهي:

* الخسائر المتكررة الناجمة عن التغطية.

* كذلك فإن انحرافات التغطيات تتطلب داخل حدود ضيقة سواء في المتوسط أو لكل سنة من سنوات الملاحظة.

فإذا كانت البيانات المتاحة توضح أنه يمكن توقع خسارة التراكم مرة كل ٢٥ سنة أو أكثر (خاصة إذا كانت أولوية التغطية مرتفعة) لذلك فمن المستحيل كلية تحديد التكلفة الفعالة لتغطيات تجاوز خسارة التراكم حتى وإن كانت فترة الملاحظة المستخدمة أطول مما يستخدم في تغطيات تجاوز الخسارة عن الخطير.

ومن ناحية ثانية فإن زيادة فترة الملاحظة عن ١٥ سنة لن تعطى في الغالب بيانات موثوقة بها لحساب التكلفة الفعالة لتغطية تجاوز خسارة التراكم وذلك بسبب تغير

العلمات العامة للمحفظة المخاطه وكذلك تلك الخاصة بالإكتتاب نتيجة لطول المدة. حتى أنها لن تكون كافية للحساب بالدقة التي تعكس التغيرات التي حدثت على مدى عدة سنوات.

وهذه التغيرات كثيرة ومتعددة ومنها ما يلى:

- * زيادة كثافة كل من السكان والتأمين.
- * اختلاف طرق التشبييد.
- * التغير في قيم الأشياء المؤمنة نتيجة للتضخم
- * أسس الإكتتاب والاحتفاظ الجديدة المطبقة في الشركات المباشرة.

ومن ناحية ثالثة فمن غير المعتمد أن يحتفظ المؤمن المباشر بجميع الملفات ومستندات التعريض وبالتالي فلن تكون لديه البيانات المطلوبة لتغطية مثل هذه المدة الطويلة، كما أن تكلفة الحصول على هذه البيانات بالطرق اليدوية لن تكون اقتصادية بالنسبة لقسط التغطية المدفوع.

وبالرغم من ذلك فحتى وأن امكن التغلب على مثل هذه المشكلات فمن الصعب الحصول على حسابات موثوق بها لتحديد قسط دقيق وذلك في ظل الاحصاءات الناجحة عن سنة واحدة لتعريفات تغطية التراكم حتى وإن زادت التعريفات لستين أو أكثر فإن التكلفة الفعالة سوف تتقلب عدة مرات في المئة وبذلك تصبح قليلة الأهمية عموما.

(١٠)

واخيرا. بأفتراض أن الكارثة غير المعتمدة (التي حدثت من . ٥ سنة مضية) قد حدثت أثناء فترة الملاحظة. فسوف يتربّط على ذلك أن يكون القسط المحسوب على أساس التكلفة الفعالة كبيرا جدا على أن يدفعه المؤمن المباشر من إجمالي اقساط المحفظة.

ولذلك فإنه في غالبية الحالات لا تقدم التكلفة الفعالة أساساً عملي لحساب القسط أما بسبب عدم امكانية حسابها على الاطلاق أو لأنها غير مرنة وعالية جدا.

ثانياً: طريقة التعرض (٢، ١)

تستخدم طريقة التعرض لحساب القسط في حالة تغطيات تجاوز الخسارة عن الخطير ووفقاً لهذه التغطية يعتبر معيد التأمين مستنداً عن التعريفات التي تفرق الأولوية إذا كانت الخسارة كليّة. أما إذا كانت الخسارة جزئية فإن الاتفاقية سوف تسرى فقط إذا زاد معدل التعريفات (قيمة التعريفات كنسبة مئوية من مبلغ تأمين الخطير) عن مستوى

معين.

ويحسب القسط على أساس نسبة التعويضات التي تزيد عن معدل التعويضات (وهي النسبة التي يتحملها معيid التأمين) مضروبة في القسط الصافي للخطر.

أما إذا تناولنا الموضوع من جانب تغطيات التراكم فأننا نجد أنه في حالة عمل قسط مستقل للوثيقة الأصلية عن الأخطار التي تغطيها الاتفاقية - وكما هو معمول به في عديد من الأسواق وبعض أشكال التراكم وأخطار الكوارث مثل الزلازل - فإنه في مثل هذه الحالة يمكن عمل الأسعار لتغطيات تجاوز خسارة التراكم باستخدام درجة التعرض.

وفي هذه الحالة يحصل معيid التأمين على جزء من القسط الأصلي تبعاً للأخطار المعرضة لتغطية التراكم وذلك مع ضرورة توافر شرطين هما:

- * كفاية القسط الأصلي
- * تقدير درجة التعرض.

ومن خلال تحليل الحالة العملية الآتية يمكن الوقوف على طريقة حساب القسط باستخدام التعرض.

الحالة: وضع أسعار للزلزال لاتفاقية تجاوز خسارة التراكم وفقاً لدرجة التعرض. (٦)

* تغطية تجاوز خسارة يبلغ ٩ مليون جنيه

* تسرى بعد أولوية ٦ مليون جنيه

* ٢،١،٪ عن خطر الكوارث (بدون تحميلات)

وفقاً للبيانات السابقة يمكن عرض الجدول التالي:

منطقة الزلازل	مبلغ التأمين (المستولية الكلية)	أقصى خسارة متحمولة	تعرض تجاوز الخسارة (بعد الأولوية)	التعرض % من مبلغ التأمين	قسط الزلازل لخطر الكارثة
١	٤٥	١٨	١٢ تخفيف إلى ٩	٣٠٪ تخفيف إلى ٢٢,٥	٣٠٠٠٠٪ / ١٠,- ٣٠٠٠
٢	٣٠	١٥	٩	١٨	١٨...
٣	٢٠	٨	٢	٥	٥...
٤	٥	٣	-	-	-
٤-١	١٠٠			٤٥,٥ و ٥٣	٥٠٠٠
				على التوالى	

١ * تم تخفيض التعرض من ١٢ إلى ٩ والتي تمثل أقصى مسؤولية لتغطية إعادة التأمين.

٢ ** تم تخفيض ١٠٪ مقابل التزول إلى حد الأولوية.

القسط الأصلي ٢٠٠ جنية

درجة التعرض لتفريطية تجاوز الخسارة هي ١٠٠/٥٣ ، ٤٥,٥ / ١٠٠

أى ٤٥,٥٪ ، ٥٣٪ من المسئولية الكلية للمؤمن المباشر معبرا عنها كنسبة من مبلغ التأمين.

ونرى أن قسط الزلزال عن الكارثة يمثل ٢٠٠٠/٥ = ٢٥٪ من القسط الكلى

و بذلك فإن قسط الخطر المطلوب لتفريطية تجاوز خسارة التراكم يكون من ٥٠٠ جنية إلى ٦٠٠ جنية بشرط كفاية القسط الأصلى.

وقد لاحظنا في هذه الحالة وجود عدة مناطق للخطر.

أما إذا كان الخطر في منطقة واحدة فقط فإنه يمكن تقدير درجة التعرض مع مراعاة العوامل الآتية:

- * عدد الوثائق في المحفظة المعاد تأمينها
- * متوسط التعرض عن الوثيقة
- * عدد الوثائق المتوقع أن يتاثر بالحادث

وينطبق ذلك بصفة خاصة على تفريطية تراكم خطر العواصف ولكن يجب ملاحظة أن العوامل السابقة عادة ما تحسب بطريقة تقريبية وبخاصة عدد الوثائق المتوقع تأثره بالحادث.

كما أن تصنيف المحفظة يتغير بمرور الوقت ولذلك فإن البيانات التاريخية المستقاء من المحفظة المراد تفريطيتها لا تعتبر دقيقة في حد ذاتها ولذلك فقد بين P. J. Wilders أن درجة التعرض يجب أن تستخرج من البيانات المتاحة بطريقة التوالى الهندسى وليس التوالى الخطى (١).

ونتيجة لذلك فمن الضروري إضافة تحميلات الامان لمواجهة الخسائر غير المتوقعة التي قد تحدث على سبيل المثال نتيجة لعوامل جوية غير عادية تؤدي إلى زيادة تكرار التعويضات المعرضة للتراكم.

وتحتاج الأسعار الثابتة القائمة على درجة التعرض إلى مراجعة سنوية وذلك لمراعاة ما يطرأ من تغييرات ممكنة في مبالغ التأمين أو سياسة الاكتتاب تؤدي إلى تغير في درجة التعرض.

وحيث أن طريقة التعرض تعتمد على الأخطار المتوقعة مستقبلا وليس على خبرة

الماضي كما في طريقة التكلفة الفعالة. فمن الضروري تعديل الأقساط ^{النفقة} حتى لو كانت الاتفاقية خالية من التعويضات لسنة أو أكثر.

ثالثاً: طريقة الاسترداد (٦)

لاتقوم هذه الطريقة على أساس التكلفة الفعالة المتوقعة ولكن تقتصر على الفترة التي يتم خلالها حدوث تكاليف بين الخسائر الكلية المعرضة من قبل مقدم التأمين وقسط إعادة التأمين ولذلك فقد تسمى هذه الطريقة بطريقة فترة الاسترداد.

ويجب أن تراعى في هذه الطريقة أيضا مشكلة الخسائر الجزئية حيث إن القيمة المسترددة وفقا لتفصي التراكم يجب أن تحدد على أساس مجموع كل من الخسائر (الكلية والجزئية) المتوقعة خلال (ن) من السنوات مضروبة في احتمال حدوثها.

ويعتمد حساب الاسترداد على:

* الأولوية

* مسؤولية تغطية التراكم كجزء من أقصى احتفاظ لأى خطر واحد لدى المؤمن المباشر. وتبين الخبرة في هذا المجال أنه إذا كانت أولوية التراكم منخفضة (بالنسبة لاحتفاظ الأكتاب) فإن ذلك سوف يؤدي إلى سرمان التغطية خلال فترات قصيرة. بينما إذا كانت الأولوية مرتفعة فسوف يكون سرمان الاتفاقية أقل تكرارا.

ومن عيوب هذه الطريقة ما يلى: (٩)

* عندما تطبق على تغطية الكارثة بعد أعلى فأنها تجعل فترات الاسترداد طويلة لكي تكون مقبولة لحسابات معيدي التأمين.

* إن هذه الطريقة لم تراعي ما يلى:

(أ) الحدود الكلية للأولوية والمسؤولية

(ب) الأخطار المغطاة وكذلك كل من حجم وطبيعة المحفظة المؤمنة.

ولكي تصبح هذه الطريقة صحيحة وعملية فيمكن استخدام الأساليب.

* الأسلوب الأول: استنتاج خبرة التعويضات المتوقعة للجزاء المنخفضة من التغطية المطلوبة.

وكما كانت الخبرة المكتسبة كبيرة ومتعددة خاصة بالنسبة لاتفاقيات إعادة التأمين الحالية أو السابقة أدى ذلك إلى الحصول على رقم صحيح لتفصي التراكم الكاملة بما يمكن

معيد التأمين من تقدير فترة الاسترداد.

* الأسلوب الثاني: ويقوم على تجزئة التغطية نظرياً إلى عدة طبقات لكي يتم تقدير القيمة الاستردادية لكل طبقة ثم تجميع اقساط الطبقات معاً للحصول على القسط الجمالي للتغطية.

وأيا كانت الطريقة المستخدمة فيجب أن يحدد القسط عند ذلك المستوى الذي يجعل فترة الاسترداد الناجحة كافية لتحقيق التوازن لاتفاقية في حالة الخسارة الكلية.

نتائج البحث

- (١) من الصعب وضع تعريف محدد ومختصر لمصطلح الحادث الواحد "one event" بحيث يطبق في كل حالة ولكن الوضع يعتمد على الظروف الفردية لكل حادث وهي عادة ما تحتاج لخبرة لكي تحدد ما إذا كان عدد من الخسائر يناسب حادث واحد وربما يحتاج الأمر إلى فنيين لتحديد العوامل المحيطة بالخسائر المتعددة ومدى اتصالها.
- (٢) أن الطرق الاكتوارية الخاصة بحساب خبرة التعرضات المتزعة لا تعتبر أكثر دقة من الطرق العملية المطبقة في مجال تقطيعات التراكم وذلك راجع إلى عدم توافر الأسس الثابتة الخاصة بخبرة التعرضات وكذلك إلى نقص البيانات الاحصائية المتاحة لتطبيق الطرق الاكتوارية على الوجه الأمثل.
- (٣) من النادر استخدام طريقة التكلفة الفعالة لحساب اقساط تقطيعات تجاوز خسارة التراكم إلا إذا تحققت الخسائر خلال فترة تتراوح بين خمس وعشرين سنة وكانت تقلبات التكلفة الفعالة في حدود ضيقة جداً. ولن يتحقق ذلك إلا إذا كانت أولوية تغطية تجاوز خسارة التراكم منخفضة بحيث يؤدي الحادث المؤثر على خطرين أو ثلاثة إلى سريان اتفاقية تجاوز خسارة التراكم.
- (٤) يمكن استخدام طريقة التعرض في حساب اقساط تغطية تجاوز خسارة التراكم ولكن مع ملاحظة أن تقدير المعلمات التي تقوم عليها درجة التعرض يتم بطرق تقريبية ومن ثم يتطلب الأمر إضافة تحميلات آمان ومن ناحية ثانية فإن حساب درجات التعرض تحتاج إلى مراجعة سنوية بالنسبة لكل محفظة لتلافي ما قد يطرأ من تغيرات عليها.
- (٥) يمكن استخدام طريقة الاسترداد لحساب القسط الخاص بتغطية تجاوز خسارة التراكم أما من خلال توسيع نطاق الخبرة الاحصائية للتعرضات بحيث يمكن تقدير فترة الاسترداد أو من خلال تجزئة الاتفاقية إلى أجزاء وحساب القسط على كل جزء على حدة.

المراجع

- 1) Ammeter. H., The calculation of Premium-Rates for Excess of loss and stop loss Reinsurance Treaties, in non proportional Reinsurance, Vajda et al, Bruxelles, 1955.
- 2) Benjamin. B., General insurance, Heinemann London, 1978.
- 3) Golding., The law and practice of Reinsurance witherby, London, 1987.
- 4) G. Rangarajan., The Theory and Practice of Reinsurance., singapore insurance Training centre, singapore, 1979.
- 5) J. Sousselier and M Ramel; De la determination ed L'indetermination des primes d'excedents de sinistres, in non proportional Reinsurance, Vajda et al, Bruxelles, 1955.
- 6) Klaus. Gerathewohl., Reinsurance Principles and practice, karlsruhe; Baden, Vol I, 1980.
- 7) Klaus. Gerathewohl; Reinsurance principles and practice, karlsruhe; Boden vol II, 1982.
- 8) P.J. Wilder; The re-insurability of catastrophes, in Reinsurance, Vol 2 (1970, 1971)
- 9) P.J. Wilder., Weathering The storm catastrophe Records Examined; in Reinsurance, vol I (1969/70)
- 10) Robert W strain, Reinsurance, Library of congress, New York, 1980.